

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَتَاوَى قَبْلَ الدَّرْسِ ____ ليلة الخميس 2 ربيع الأول 1446 هـ جَرِيَّة

السُّؤَالُ الْأَوَّلُ:

هل يجوز للمعتمة قبل أَنْ تلبى للعمرة وبعد أَنْ تغتسل، وضع بعض أدوات التجميل على وجهها _ أو لبس الملابس المبخرة، مع العلم أَنَّها في سيارة خاصة، وَإِنَّها تفعل ذلك، لَأَنَّها ستصل بين أسرتها، وتحب أَنْ تغطي بذلك أعباء السفر

السُّؤَالُ الثَّانِي:

عند السعي بين الصفا والمروة، هل نقول أولاً: «أَبْدَأُ بِهَا بِدَأَ اللَّهُ بِه» ، ثم اقرأ قوله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: 158]، كما في الآية مباشرة

السُّؤَالُ الثَّالِثُ:

حتى يكون تنظيف المسجد فرض عين، وحتى يكون فرض كفاية

السؤال الرابع :

بعض الفتيات يصلين العصر في بيوتهن، ثم يأتين إلى المسجد والإمام يصلي، فهل يجوز أن تصلي تحية المسجد لوحدها، أم تصلي ما أدركت مع الإمام، لأن البعض يقول: إن الجماعة ليست واجبة على النساء

السؤال الخامس:

ما حكم كتابة علامة أو خط فوق الآية، أو تنبيه في الهامش على الخطأ، وذلك في مصحف الطالب الخاص به، لكي يسهل عليه تصحيح الخطأ، ويركز عليه، مع العلم أن هذه العلامات أو الكتابة قليلة، ولا تؤثر على صفحة

السؤال السادس:

أسكن في حي كل من أجاورهم عوام، وأنا طالبة علم ولا أخلط بهم، وقد اعتذرت من بعض الجيران أنني لا أستطيع زيارتهم، لأنشغالي بالعلم، فهل هذا يعتبر مقاطعة للجيران، مع العلم أنني إذا سمعت عن مريضة أزورها، وأهديها هدية، وأرجو أن يكون ذلك من باب الدعوة إلى الله، فبهذا نتصحوننا

السؤال السابع:

رجل يطلب العلم عند أهل السنة ويسكن في بيت والده، وبيت والده في جانب مركز من مراكز السنة، وأبوه يأمره بطلب العلم ويهتم به وهو يطلب العلم، يقول: هو مقارف لمعصية لا يتمكن من الخلاص منها، إلا أن يخرج من هذا البلد ويفارق والديه، وهو متعلق بوالده ووالدته وإخوانه كثيرا، فما حكم خروجه إلى بلد آخر لطلب العلم، لأنه لا يقدر التخلص من هذه المعصية إلا بذلك، وإذا كان خروجه واجبا، فما حكمه إن منعه والده من ذلك، مع أنه قد حاول الصبر أمام ذلك، فما استقامت نفسه أمام هذه المعصية، فما حكم خروجه من هذا البلد، ونرجو منكم النصيحة

السؤال الثامن:

سائل من الجزائر يقول: إنه عنده إعاقة، والدولة تمنح لهؤلاء الحق في الحصول على ورقة استيراد سيارة مرة في كل خمس سنوات، وهو في الوقت الحالي، ليس لديه مال لشراء سيارة، فهل يجوز له أن يوكل شخصاً لشراء سيارة من ماله الخاص بورقة الاستيراد، ثم يبيعهما على أن يتفق هو وصاحبه على هامش ربح معين من الفائدة

ليلة الخميس 2 ربيع الأول 1446 هجرية

مسجد إبراهيم ____ شحوح ____ سيئون